640 - واما الحديث الاخر تحل المسأله في الفتق .

والفتق هو الحرب تقع فيها الدماء والجراحات يقال وقع بينهم فتق عظيم .

641 - وجعل الشافعي احد معنبي الغارمين في آية الصدقات الذين تحملوا الحمالات فغرموا مغارمها .

642 - قال الشافعي وتفض جميع السهمان على اهلها .

أي تفرق عليهم والفض اصله الكسر وانفض القوم اذا تفرقوا .

643 - وقوله فان الفقراء يغترقون سهمهم كفافا يخرجون به من حد الفقر الى حد الغنى اعطوه .

يغترفونه أي يستوعبونه كله كفافا أي لا يبقى منه شيء ولكنه على قدر ما يخرجهم من حد الفقر الى ادنى الغنى يقال لفلان كفاف من العيش أي مقدار ما يتبلغ به فيكفيه عن السؤال والحاجه الى الناس .

والاغتراف افتعال من الغرق وهو بمعنى يستغرقون السهم حتى